

غريب الحديث لابن قتيبة

حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ .

وقال في حديث عمر أنَّهُ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ يُؤْخَذَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمَ الْبَرِيءَ عِنْدَ □ فِيُدْ سَرَّ كَمَا يُدْ سَرَّ الْجَزُورَ وَيُشَّاطَ لَحْمَهُ كَمَا يُشَّاطُ لَحْمَ الْجَزُورِ يُقَالُ عَاصٍ وَلَيْسَ بِعَاصِرٍ فَقَالَ عَلِيٌّ وَكَيْفَ ذَلِكَ وَلِمَّا تَشْتَدُّ الْبَلِيَّةُ وَتَظْهَرُ الْحَمِيَّةُ وَتُؤَسَّبَ الذُّرِّيَّةُ وَتَدْقُهُمُ الْفِتَنُ دَقَّ الرَّحَى بِثِفَالِهَا .

يرويه سعيد بن محمد الجرهمي عن أبي ثميلة وهو يحيى بن واضح عن رميح بن هلال عن عبد □ بن بريدة عن أبيه عن عمر .

قوله يُدْ سَرَّ أَيُّ يُدْ فَعَ حَتَّى يَسْقُطَ يُقَالُ دَسَرْتُه دَسْرًا وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ " لَيْسَ فِي الْعَنْدَبِرِ زَكَاةٌ إِنََّّمَا هُوَ شَيْءٌ دَسَرَهُ الْبَحْرُ " أَيُّ دَفَعَهُ وَأَلْقَاهُ .

وقوله يُشَّاطَ لَحْمَهُ كَمَا يُشَّاطُ لَحْمُ الْجَزُورِ أَيُّ يُدْضَعُ وَيُقَطَّعُ وَالْأَصْلُ فِي الْإِشْاطَةِ الْإِحْرَاقُ فَاسْتُعِيرَ وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ " الْقَسَامَةُ تُوجِبُ الْعَقْلَ وَلَا تُشْيطُ الدَّمَ " .

يقولُ إِذَا حَلَفْتَ فَإِنَّمَا تَجْرِبُ الدَّيَّةُ لَا الْقُوْدُ